

من وزير المالية

N° 801

18/05/2020

إلى

الموضوع : حول تسجيل عقد اندماج عن طريق الاستيعاب
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 24 فيفري 2020

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مذكم بتوضيحات حول
معاليم التسجيل المستوجبة على عقد معين لعملية اندماج تتعلق باستيعاب شركة " .
"الصناعات السياحية التونسية نزل الباشا" وذلك بتاريخ 31 ديسمبر 2019،
أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنّ العقد موضوع استشارتكم يخضع عملاً بأحكام الفقرة II من
الفصل 19 و العدد 21 من الفصل 23 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي للتسجيل
بالمعلوم القار المحدد بـ 150 ديناراً عن كل عقد وذلك علاوة على معاليم الترسيم العقاري.
هذا ويتوقف الانتفاع بالتسجيل بالمعلوم القار على توفر الشروط المنصوص عليها
بالفقرة V من الفصل 21 المذكور.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوعبد الله